

قرار رقم (69) لسنة 2006 بتحويل بعض موظفي الهيئة الوطنية للصحة صفة مأموري الضبط القضائي 69 / 2006

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد (1-2)

النائب العام،
بعد الإطلاع على القانون رقم (8) لسنة 1990، بشأن تنظيم مراقبة الأغذية الأدمية،
وعلى المرسوم بقانون رقم (17) لسنة 1990، بشأن الرقابة من الأملرلةضوعلما ،
وعلى القانون رقم (23) لسنة 2004 بإصدار قانون الإجراءات الجنائية، وبخاصة على المادة (27) منه،
وعلى اقتراح نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة الوطنية للصحة،
قرر الآتي:-

المواد

المادة 1

يكون لموظفي إدارة الصحة الوقائية بالهيئة الوطنية للصحة التالية أسماؤهم، صفة مأموري الضبط القضائي في ضبط وإثبات الجرائم التي تقع لأحكام القورللثيئها إليها والقراونذفتئها لها،
وهم:-

- | | |
|-------------------------------|------------------------------------|
| 1- الدكتور /حمده عبدالله قطبه | 2- الدكتور /العربي عطا الله قويدري |
| 3- مبارك زعل النعيمي | 4- هادي محمد الهاجري |
| 5- فيوليت لويس منصور | 6- سهير عبدالله هارون |
| 7- جعفر محمد الخياط | 8- ياسر سعيد العلي |
| 9- ناصر محمد المطاوعة | 10- موسى نور محمد |
| 11- محمد سالم الجابري | 12- على طارش المزروعى |
| 13- محمد حسن القعاطري | 14- صالح خلفان الخلفان |
| 15- جاسم محمد المهيزع | 16- قاسم محمد قاسم ردايدة |
| 17- زهير طه يسين رستم | |

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويُعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.